

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠٠٧

بتشكيل لجنة عليا لمكافحة التبغ

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٨١ في شأن الوقاية من أضرار التدخين
المعدل بالقانونين رقمي ٨٥ لسنة ٢٠٠٢ ، ١٥٤ ، ٢٠٠٧ لسنة ٢٠٠٧ :

وبما، على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة عليا لمكافحة التبغ برئاسة وزير الصحة والسكان وعضوية كل من :

- مفتي الجمهورية .

- وزير الإعلام .

- وزير الدولة لشئون البيئة .

- وزير التربية والتعليم .

- رئيس المجلس الأعلى للشباب .

- نقيب الأطباء .

- أحد أعضاء نقابة الصحفيين بختاره وزير الصحة والسكان .

ويكون مدير إدارة مكافحة التدخين بوزارة الصحة والسكان مقرراً لللجنة .

(المادة الثانية)

تسلى اللجنة وضع سياسة مكافحة التبغ والتنسيق بين جهود الوزارات والهيئات
في متابعة تنفيذ هذه السياسات .

ويعرض رئيس اللجنة على مجلس الوزراء التوصيات الصادرة عن اللجنة
وذلك لاتخاذ اللازم في شأنها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى وزير الصحة والسكان تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٢٦ شوال سنة ١٤٢٨ هـ
(الموافق ٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٧) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف